وقالوا هذا شرابٌ مَبْوَلة وهو مَطْيَبة للنفس وقالوا .

(فإنه أهل لأن يؤكرما ...) .

ونظائره كثيرة غير أن ذلك يخرج ليعلم به أن أصل استقام استَقْوَم وأصل مَقَامةٍ مَقْوَمة وأصل يُحسِن يُؤَحْسِن ولا يقاس هذا ولا ما قبله لأنه لم تستحكم علّته وإنما خرج تنبيها وتصرّفاً واتّساعاً .

باب في تخصيص العلل .

إعلم أن محصول مذهب أصحابنا ومتصرّف أقوالهم مبنيّ على جواز تخصيص العلل وذلك أنها وإن تقدّمت علَل الفقه فإنها أو أكثرها إنما تجرى مجرى